الأمم المتحدة
الآليّة الدوليّة المحايدة والمستقلة International, Impartial and Independent Mechanism
للمساعدة في التحقيق وللملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011
النشرة 7 - آذار / مارس 2022

تسليط الضوء على: **تطورات المساءلة الوطنية**

المحتويات:

- رسالة من رئيسة الآلية
- تطورات المساءلة الوطنية
- دعم الآلية للسلطات القضائية
- موجز لوزان 2021
- اتصل بنا
- مسرد

رسالة من رئيسة الآلية

بعد مرور أحد عشر عاما على بدء الأحداث في سوريا، لا يزال الصراع يؤثر على حياة الشعب السوري من جميع الجوانب. لقد تأثر الجميع بالحرب المدمرة وتداعيات الانتهاكات العديدة التي ارتكبت منذ عام 2011. وأود أن أشيد بالجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري، ومجموعات الضحايا/الناجين، والعديد من الأسر التي تتحمل الجزء الأكبر من عبء العمل المطلوب لتحقيق العدالة ومحاسبة الجناة. وقد أبقى تفانيهم المستمر والدعوة، على الرغم من المصاعب التي واجهوها على مر السنين، مسألة المساءلة حيةً على طاولة المناقشات الدولية. وفي حين لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به، فإن العديد من السلطات القضائية الوطنية تنتهز الفرص لتوفير العدالة للسوريين بموجب القانون الدولي وتقدم نتائج ملموسة.

لقد شهدت الأشهر القليلة الأولى من العام بالفعل تطورات مهمة على صعيد المساءلة عن الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في سوريا.

- في ألمانيا، كانت هناك أولا إدانة تاريخية من المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز في قضية أنور رسلان. وأدين المسؤول السوري السابق بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحكم عليه بالسجن مدى الحياة لدوره في التعذيب والقتل والعنف الجنسي عندما كان رئيسا لإدارة التحقيقات في الفرع 251 التابع للمخابرات العامة (أو أمن الدولة).

ويضيف هذا الحكم تطورا قانونيا هاما إلى الحكم الصادر في أوائل عام 2021 عن نفس المحكمة، في قضية إياد الغريب ذات الصلة، حيث تبين أن جرائم ضد الإنسانية ارتكبت كجزء من سياسة لإخماد الاحتجاج السلمي المتزايد، وأن عمليات القتل والاحتجاز التعسفي والتعذيب تشكل جزءا من هجوم منهجي واسع النطاق من قبل الدولة السورية. لقد تمكنت الآلية من دعم كلتا القضيتين من خلال مشاركة الأدلة من مستودعنا المركزي.

- في كانون الثاني/يناير 2022، أنشأت السلطات السويدية والفرنسية، في إطار تحقيقاتها المتعلقة بجرائم نسبت إلى أفراد ينتمون إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، فريقَ تحقيق مشتركاً لدعم الإجراءات المتعلقة بالجرائم الدولية الأساسية التي ارتكبها مقاتلون إرهابيون أجانب ضد السكان اليزيديين في سوريا والعراق. وقد صرح البلدان علنا بأنهما سيسعيان للحصول على مساعدة الآلية لتقديم الأدلة والخبرات.

- وفي أعقاب قرار العام الماضي الذي اتخذته أعلى محكمة في فرنسا، وهي محكمة النقض، (بأنه لا يمكن ملاحقة تهم الجرائم ضد الإنسانية إذا لم تكن غير قانونية في البلد الذي ارتكبت فيه) كان هناك الكثير من الدعوة العامة والخاصة من جانب الجهات الفاعلة المسؤولة، بما في ذلك الآلية، التي تضغط من أجل تغيير التشريعات. وفي اجتماعاتي مع الممثلين الفرنسيين، شجعت على إزالة العقبات التي تمنع هيئاتهم القضائية من تحقيق العدالة. وقد أشير إلى هذه الدعوات في تقرير إلى الجمعية الوطنية الفرنسية، وفي 9 شباط/فبراير أعلنت الحكومة الفرنسية أنها مستعدة لإجراء تغييرات على قوانينها اعتمادا على نتيجة إعادة النظر المقبلة من جانب محكمة النقض في قرارها.

> "لذلك ستراقب وزاراتنا عن كثب القرارات القضائية المقبلة. واعتمادا على تلك القرارات، فإن وزاراتنا على استعداد للإسراع في تحديد التغييرات، بما في ذلك التغييرات التشريعية، التي ينبغي إجراؤها لتمكين فرنسا من مواصلة الوفاء بحزم بالتزامها الثابت بمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم الدولية".
>
> ربط

هذا البيان الصادر عن وزارة الخارجية الفرنسية مشجع ويتسق مع دعم فرنسا ليس فقط للآلية، بل أيضا لمحققيها ومدعيها العامين وجهودهم لمحاسبة الجناة على الجرائم المرتكبة في السياق السوري.

وبالطبع، لن يكون أي من هذا ممكنا دون الاعتراف بالدور الحاسم الذي يؤديه المجتمع المدني السوري في جميع هذه العمليات. وقد ساعدت مناصرتهم ومبادراتهم وتعاونهم مع الآلية ونظرائنا في الادعاء العام والقضاء على جعل العدالة للسوريين حقيقة واقعة.

وآمل أن يظل ضحايا هذه الجرائم والناجون منها يشهدون حالات ملموسة من المساءلة، بغض النظر عن انتماء الجناة. وسأواصل أنا وفريقي دعم جميع السبل المتاحة لتحقيق العدالة التي تتوافق مع ولايتنا، والاستعداد لتلك التي قد تنشأ في المستقبل. وفي حين أنه من الواضح، كما ستوضح هذه النشرة، أن ثمة تقدم نحو العدالة يجري إحرازه، فإن حجم الانتهاكات التي لم تعالج، والعدد المنخفض نسبيا من الجناة الذين حوكموا حتى الآن، يذكرنا بأنه لا يزال هناك طريق طويل يتعين أن نقطعه قبل تحقيق العدالة في سوريا.

كاترين مارشي - أويل

تطورات المساءلة الوطنية

مسارات العدالة

إن الولاية القضائية العالمية وغيرها من أشكال الولايات القضائية خارج الحدود الوطنية هي العلامات الملموسة الوحيدة للعدالة المتاحة حاليا للضحايا/الناجين من الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في سوريا. وفي الاجتماعات التي عقدت مؤخرا مع الدول، اغتنمت رئيسة الآلية الفرصة لتشجيع الدول على تعزيز الأدوات التي تسمح لسلطاتها القضائية بمكافحة الإفلات من العقاب وضمان التزامها بدعم تحقيق العدالة الدولية من خلال تشريعات معززة.

وتقدم الفقرات التالية، على الرغم من أنها ليست شاملة، نظرةً متعمقة محدودة على جهود المساءلة الأخيرة التي بذلتها السلطات القضائية الوطنية، وتعترف بالدور الحاسم الذي تؤديه الجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري في هذه العملية.

فرنسا

في مارس/آذار 2021، قُدمت شكوى جنائية أمام قضاة التحقيق في فرنسا فيما يتعلق بهجمات الأسلحة الكيميائية في أغسطس/آب 2013 على مدينة دوما والغوطة الشرقية. وقاد الشكاوى ضحايا سوريون ومنظمات مجتمع مدني، بما في ذلك مدافعون عن الحقوق المدنية، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، والأرشيف السوري، ومبادرة العدالة في المجتمع المفتوح.

هولندا وكندا

أصدرت هولندا وكندا بيانا في آذار/مارس 2021 بشأن جهودهما الجارية لمحاسبة سوريا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتدعم الآلية كذلك التحقيق الهيكلي الكندي فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد مجتمع اليزيديين.

السويد

وفي أبريل/نيسان 2021، قدمت شكوى جنائية إلى وحدة جرائم الحرب المتخصصة التابعة للشرطة السويدية فيما يتعلق بالهجمات بالأسلحة الكيميائية على خان شيخون والغوطة في عامي 2017 و2013، تدعو السلطات القضائية السويدية إلى فتح تحقيق في هذه الهجمات. قاد الشكاوى ضحايا سوريون ومنظمات مجتمع مدني، بما في ذلك مدافعون عن الحقوق المدنية، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، والأرشيف السوري، ومبادرة العدالة في المجتمع المفتوح.

أفرقة التحقيق المشتركة

في سياق التحقيقات الهيكلية ذات الصلة على أساس ملف قيصر، شكل المدعون العامون الفرنسيون والألمان فريق تحقيق مشتركاً تحت رعاية وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال العدالة الجنائية في عام 2018.

وفي كانون الثاني/يناير 2022، أنشأت السلطات السويدية والفرنسية، على أساس تحقيقاتها ذات الصلة المتعلقة بجرائم نسبت إلى أفراد ينتمون إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، فريقَ تحقيق مشتركاً لدعم الإجراءات المتعلقة بالجرائم الدولية الأساسية التي ارتكبها مقاتلون إرهابيون أجانب ضد السكان اليزيديين في سوريا والعراق.

ونظرا إلى أهمية المستودع المركزي للأدلة وخبرة فريقه في التحقيق في الجرائم الدولية الأساسية وتحليلها، فقد ذكر الفريق المشترك أنه سيسعى للحصول على مساعدة الآلية.

دعم الآلية للسلطات القضائية

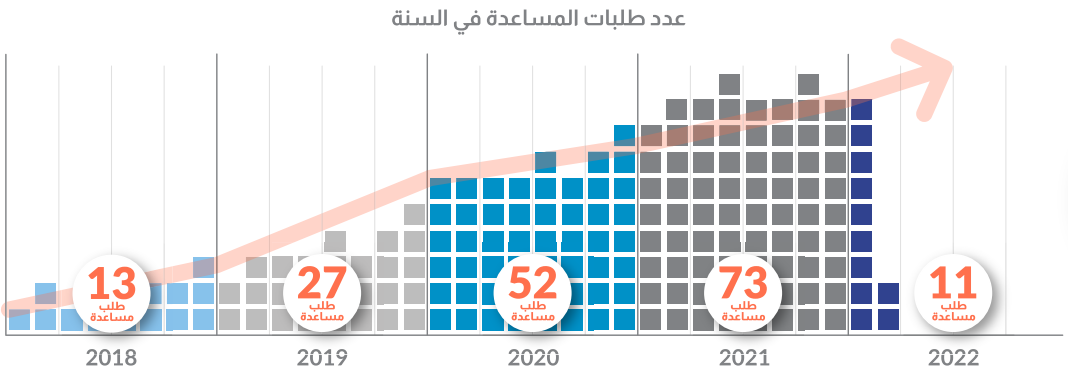

176
طلب المساعدة إجمالًا

تلقت الآلية حتى الآن 176 طلبا للمساعدة من 13 سلطة قضائية مختصة، تتعلق بـ 146 تحقيقا متميزا دعمت الآلية 95 تحقيقا منها.

ويتعلق بعض هذه التحقيقات بقضايا يكون فيها المشتبه فيه محتجزا بينما قادت تحقيقات أخرى إلى إجراءات محاكمة. وكما هو الحال دائما، فإننا لا نستجيب للطلبات فحسب، بل نشارك أيضا بشكل استباقي المعلومات والمنتجات التحليلية الأخرى مع عدة وحدات وطنية لجرائم الحرب.

واستجابةً لطلبات محددة، تعززت قدرتنا التشغيلية على إجراء مقابلات محددة الأهداف مع الشهود. كذلك دعمنا التحقيقات الجنائية بطرق ملموسة أخرى، بما في ذلك من خلال تحديد الشهود وأماكنهم لإجراء مقابلات لاحقة من قبل السلطات الوطنية، وترجمة المواد الرئيسية، وتحديد مواقع مسرح الجريمة وغيرها من الأماكن المهمة.

حكم وأحكام السلطة القضائية الوطنية*

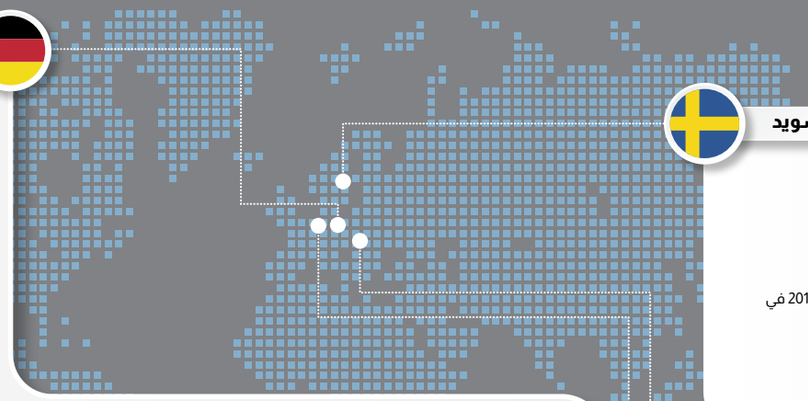

السويد

مهند د. (8 سنوات في عام 2016)
تابع للجيش السوري الحر
- جرائم حرب (التعذيب)
- الاعتداء الشديد كجريمة محلية

هيثم س. (السجن مدى الحياة في عام 2017)
تابع لجند الشام
- جرائم حرب لمشاركته في إعدام سبعة جنود أسرى عام 2012 في إدلب

محمد ا. (8 أشهر في عام 2017)
تابع للقوات الحكومية السورية
- جرائم حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)

هنغاريا

حسن ف. (حكم بالسجن المؤبد في عام 2020)
قائد وحدة صغيرة تابعة لتنظيم الدولة الإسلامية في حمص
- جرائم ضد الإنسانية (القتل)
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

هولندا

أحمد ال ك . (20 سنة في عام 2021)
- جريمة حرب لتورطه في إعدام جندي أسير

تمت تبرئته من تهمة العضوية في منظمة إرهابية لعدم كفاية الأدلة

يسرى ل. (6 سنوات في عام 2021)
- جريمة حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)
- التحريض على جرائم إرهابية
- توزيع مواد جهادية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

أحمد ال ي. (6 سنوات في عام 2021)
قائد سابق لأحرار الشام
- جرائم حرب بما في ذلك الاعتداء على الكرامة الإنسانية
- العضوية في منظمة إرهابية (أحرار الشام)

أسامة ا. (7 سنوات في عام 2021 خفضت من 7 سنوات و6 أشهر في عام 2019)
عضو سابق في الجيش السوري الحر انضم إلى داعش
- جريمة حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)
- العضوية في منظمة إرهابية

ألمانيا

أنور ر. (السجن مدى الحياة في عام 2022)
الرئيس السابق لوحدة التحقيق ومركز الاحتجاز في الفرع 251
- جرائم ضد الإنسانية (القتل والتعذيب والاحتجاز غير القانوني والاغتصاب والاعتداء الجنسي)
- بالاقتران مع 27 تهمة بالقتل، و25 تهمة بالأذى البدني الجسيم، وتهمتين بالاغتصاب المشدد والاعتداء الجنسي، و14 تهمة بالاحتجاز غير القانوني، و3 تهم بأخذ رهائن، و3 تهم بالاعتداء الجنسي على المحتجزين كجرائم محلية

إياد ا. (4 سنوات و6 أشهر في عام 2021)
عضو وحدة التحقيق في الفرع 251
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة ضد الإنسانية (التعذيب والاحتجاز غير القانوني لما لا يقل عن 30 شخصا).

نورتن ج. (4 سنوات و3 شهر في عام 2021)
- جريمة حرب ضد الممتلكات
- المساعدة والتحريض على جريمة ضد الإنسانية (استعباد امرأة يزيدية)
- التقصير في واجب رعاية وتربية أطفالها
- جرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

سارة و. (6 سنوات و6 أشهر في عام 2021)
- جرائم ضد الإنسانية (استعباد خمس نساء يزيديات وفتاتين، مما أدى إلى وفاة فتاة تبلغ من العمر 14 عاما، والاضطهاد الديني والقائم على نوع الجنس)
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية (الاغتصاب)
- الاحتجاز غير القانوني الذي أدى إلى الوفاة كجريمة محلية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

خضر ا. ك. (حكم بالسجن المؤبد في عام 2021) وسامي ا. س. (9 سنوات في عام 2021)
- جريمة حرب لتورطهما في إعدام مقدم سوري أسير
- العضوية في تنظيم إرهابي (جبهة النصرة)

أميمة ا. (4 سنوات في عام 2021 بما في ذلك 3 سنوات و6 أشهر في عام 2020)
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة ضد الإنسانية (استعباد فتاة يزيدية تبلغ من العمر 13 عاما)
- التقصير في واجب رعاية وتربية أطفالها
- الاحتجاز غير القانوني وجرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

المحاكمة الثانية في عام 2021
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة ضد الإنسانية (استعباد امرأتين يزيديتين)

فادية س. (4 سنوات في 2021)
- جريمة حرب ضد الممتلكات
- التقاعس عن واجب رعاية وتربية أطفالها
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

نيلز د. (10 سنوات في عام 2021 بما في ذلك 4 سنوات و6 أشهر في عام 2016)
أدى واجبات كحارس في سجن داعش في منبج
- العضوية في تنظيم إرهابي (داعش)

المحاكمة الثانية في عام 2021
- جريمة قتل كجريمة حرب وكجريمة محلية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

جنيفر و. (10 سنوات في 2021)
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة ضد الإنسانية (استعباد امرأة يزيدية وابنتها البالغة من العمر 5 سنوات، مما أدى إلى وفاة الابنة)
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة حرب (الشروع في القتل عن طريق الإهمال)
- الشروع في القتل عن طريق الإهمال كجريمة محلية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

طه ا. ج. (حكم بالسجن المؤبد وتعويض قدره 50000 يورو في عام 2021)
- الإبادة الجماعية من خلال الأذى الجسدي والعقلي الخطير لامرأة يزيدية وابنتها
- جريمة ضد الإنسانية أدت إلى وفاة فتاة تبلغ من العمر خمس سنوات (الاسترقاق والتعذيب والأذى البدني والعقلي الشديد والاحتجاز غير القانوني)
- جريمة حرب ضد أشخاص أدت إلى الوفاة (التعذيب)
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة حرب ضد الأشخاص في حالتين (الإخلاء القسري)
- الأذى الجسدي المفضي إلى الوفاة

كيم تيريزا ا. (4 سنوات في عام 2021)
- جرائم حرب ضد الممتلكات وغيرها من الحقوق
- جرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

قاسم ا. (1 سنة و6 أشهر في عام 2020)
عضو في الجيش السوري الحر في درعا
- جريمة حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)

عبد الجواد ا. ك. (حكم بالسجن المؤبد عام 2020)
- جرائم حرب ضد أشخاص (إعدام ما لا يقل عن 19 مدنيا سوريا أسرى في الرقة)
- القتل والاحتجاز غير القانوني الذي أدى إلى الموت وجرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (جبهة النصرة)

بُرئت ساحة عبد الرحمن ا. ا. وعبد الفتاح ح. ا. من تهم ارتكاب جرائم حرب. وحكم عليهما مع عبد الفتاح ا.. بالسجن لمدة تتراوح بين 3 سنوات و8 سنوات و6 أشهر في عام 2020 بتهم أخرى
- الاحتجاز غير القانوني وجرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (جبهة النصرة)

فارس ا. ب. (12 عاما في عام 2020)
عمل في سجن تابع لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)
- الشروع في ارتكاب جريمة حرب (القتل)
- جرائم حرب (التعذيب)
- الأذى الجسدي الخطير كجريمة محلية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

ال ب. (12 سنة في 2020)
- جريمة حرب (التعذيب)
- الشروع في ارتكاب جريمة حرب (القتل)
- الأذى الجسدي الخطير كجريمة محلية
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

كارلا جوزفين س. (5 سنوات و3 أشهر في عام 2020)
- جريمة حرب (تجنيد ابنها البالغ من العمر 15 عاما في داعش)
- جرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- التقاعس عن القيام بواجب رعاية وتربية أطفالها
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

محمد ك. (4 سنوات و6 أشهر في عام 2019)
عضو في الجيش السوري الحر
- جرائم حرب (تعذيب أسيرين اثنين 2012-2013)

سابين س. (5 سنوات في عام 2019)
- جرائم حرب ضد الممتلكات
- جرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)

سليمان ال س. (4 سنوات و9 أشهر في عام 2019 بما في ذلك 3 سنوات و6 أشهر في عام 2017)
تابع لجبهة النصرة
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة حرب
- الاختطاف والاحتجاز غير القانوني لموظف في الأمم المتحدة في سوريا في شباط/فبراير 2013 كجريمتين محليتين

أعيدت المحاكمة في عام 2019
- التواطؤ في جريمة حرب
- الاختطاف والاحتجاز غير القانوني كجريمتين محليتين

عبد الكريم ال ب (10 سنوات في عام 2018 بما في ذلك 8 سنوات و6 أشهر في عام 2016)
- جريمة حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)
- العضوية في منظمة إرهابية (داعش)
- جرائم الأسلحة بموجب القانون الألماني

المحاكمة الثانية في عام 2018
- المساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة حرب (التعذيب)

إبراهيم ال ف. (حكم بالسجن المؤبد في عام 2018)
ميليشيا غرباء الشام (جزء من الجيش السوري الحر)
- جرائم حرب (القتل والتعذيب)
- القتل والاختطاف كجريمتين محليتين

مصطفى ك. وسلطان ك. (الحكم غير معروف في عام 2018)
التبعية لجبهة النصرة
- وتمت تبرئة مصطفى ك. وسلطان ك. من ارتكاب جرائم حرب وأدينا بتهم الإرهاب

هاري س. (3 سنوات في عام 2016)
- العضوية في تنظيم إرهابي (داعش)

ورفضت التهم اللاحقة بالقتل العمد كجريمة حرب وكجريمة محلية بسبب الإدانة السابقة بالعضوية في تنظيم إرهابي

آريا ل. (2 سنة في عام 2016)
التبعية لداعش
- ارتكاب جريمة حرب (الاعتداء على الكرامة الإنسانية)

تطابق الجرائم المدرجة تحت كل اسم الجرائم التي أدين بها المدعى عليه (عليهم) أو برئوا منها. وترد العقوبة المفروضة، حيثما كانت معروفة، بين قوسين.

*استنادا إلى معلومات مفتوحة المصدر لم يتم التحقق منها بشكل مستقل من قبل الآلية.

موجز لوزان ٢٠٢١

شهد شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2021 العودة إلى اجتماع منبر لوزان بالحضور الشخصي، وهو الاجتماع نصف السنوي بين الآلية وممثلين عن منظمات المجتمع المدني السوري، الذي تستضيفه وتنظمه سويسرا وهولندا.

وحضرت مجموعة شاملة ممثلة من فريق الآلية معنية بمسارات العمل المختلفة، وعرض كل ممثل لمسار عمل آخر المستجدات وغطت العروض الأنشطة المضطلع بها خلال العام الماضي، بما في ذلك التطورات في اتفاقات التعاون، والعمل الموضوعي المتصل بالمشاريع، ودعم السلطات القضائية الوطنية، وإدارة الأدلة. وترد أدناه ملخصات للعروض ومعلومات إضافية ذات صلة.

وركز الموضوع الرئيسي للاجتماع على المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والشباب والتي تؤثر عليهم، ولا سيما العمل الحالي الذي تضطلع به الآلية لوضع استراتيجية بشأن الأطفال والشباب. واختيرت العديد من منظمات المجتمع المدني التي دعاها المنظمون لعملها المحدد فيما يتعلق بالموضوع ، مما أتاح لفريق الآلية فرصة لاستخدام الاجتماع لمزيد من التشاور. وتمكن الحاضرون أيضا من الاستماع مباشرة إلى منظمتين من منظمات المجتمع المدني يركز عملهما الأساسي على الأطفال والشباب.

الاستراتيجية بشأن الأطفال والشباب

وفر منبر لوزان مساحة مثالية لإجراء مناقشات بمزيد من التفصيل عن الغرض والنهج الذي تتبعه الآلية في وضع استراتيجيتها بشأن الأطفال والشباب. ومع حضور العديد من منظمات المجتمع المدني ذات الخبرة، ومنها خبرة سنوات في العمل مباشرة مع الأطفال والشباب، داخل سوريا وخارجها، سعى فريق إدارة المشاريع إلى الاستفادة من رؤاها ووجهات نظرها الفريدة لزيادة إثراء تطوير الاستراتيجية.

وقدمت كل من ميشيل جارفيس، نائبة رئيسة الآلية، وخافيير بيريز - سالميرون، الخبير المواضيعي المعني بالأطفال والشباب، كل على حدة، عرضا شرحا فيه أهداف الاستراتيجية، وخطة العمل الاستباقي مع الأطفال والشباب، فضلا عن الدور الهام الذي ستؤديه منظمات المجتمع المدني في تنفيذ الاستراتيجية.

سياق الاستراتيجية وأهدافها

- تندرج الاستراتيجية المتعلقة بالأطفال والشباب ضمن التزام الآلية الأوسع نطاقا بتيسير العدالة الشاملة لسوريا، وهي تعبير عن النهج الدي يركز على الضحايا/الناجين الذي تتبعه الآلية.
- وتشترط اختصاصات الآلية على وجه التحديد أن تولي اهتماما للجرائم المرتكبة ضد الأطفال، إلى جانب جرائم أخرى خاصة بفئات معينة.
- وفي حين أن وسائط الإعلام تقدم تقارير باستمرار عن الأطفال الذين يتحملون وطأة الصدمة الناجمة عن النزاع، مما يثير شعورا قويا بالغضب، فإن تجاربهم كثيرا ما تكون غائبة عن جهود العدالة.
- والهدف من هذه الاستراتيجية هو معالجة هذا الانفصال بين الشعور بالغضب إزاء سوء معاملة الأطفال والشباب، والسجل المشكوك فيه في توفير العدالة لهم.
- وتهدف الاستراتيجية أيضا إلى ضمان أن تكون أعمال الجمع والتحقيق التي تقوم بها الآلية، وإعداد ملفات القضايا وغيرها من مشاريع التحقيق والتحليل، مستنيرة بآراء الأطفال والشباب ووجهات نظرهم.
- وتسعى الاستراتيجية إلى التقاط الهوية المعقدة للأطفال والشباب، بالنظر إلى خصائصهم المتنوعة والمتعددة بدلا من تصنيفهم كمجموعة واحدة متجانسة.
- إن هذه الاستراتيجية هي أداة لتعزيز احتمال تحقيق العدالة الشاملة للضحايا/الناجين.

خطوات لوضع استراتيجية هادفة للأطفال والشباب

تعتزم الآلية القيام بما يلي:

- التشاور مع منظمات المجتمع المدني ومجموعات الضحايا/الناجين ورابطات وشبكات الأسرة، فضلا عن الكيانات الأخرى التي تدعم الأطفال والشباب وتتعامل معهم.
- زيادة المشاركة مع الأطفال والشباب بطريقة مجدية وجادة كجزء من عملنا في مجال المساءلة.
- جمع الآراء ووجهات النظر لمساعدة الآلية على فهم كيفية تأثر هذه المجموعات بالجرائم.
- الأخذ في الاعتبار العمر والجنس والاعتبارات الجغرافية والسياق الاجتماعي والاقتصادي لضمان طيف واسع ومتعدد للآراء.
- توفير مساحة آمنة وفرص حقيقية للأطفال والشباب للتأثير على عمليات العدالة.
- العمل مع المجموعات والمنظمات ذات الصلة للتواصل مع الأطفال والشباب، داخل سوريا وخارجها.
- إجراء استعراضات منتظمة ومشاورات إضافية أثناء وضع الاستراتيجية وتنقيحها، وتبادل المسودات لضمان أن تعكس بدقة المسائل والسياق السوري الخاص.

التعاون

مع استئناف قدرة الآلية على السفر والاجتماع بالحضور الشخصي، ستُعطى الأولوية لبناء علاقات تعاون جديدة والحفاظ على العلاقات التي أنشأناها حتى الآن.

وقد أبرمنا حتى الآن 68 إطارا للتعاون مع مجموعة متنوعة من الكيانات.

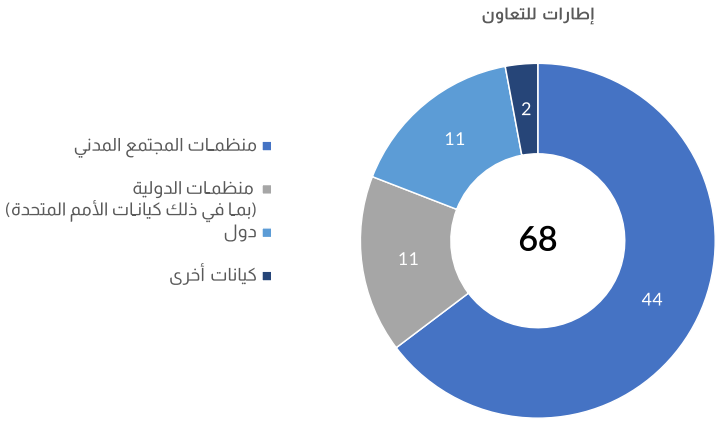

وقد تعلقت أطر التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية بشكل رئيسي بتقديم المعلومات والمواد إلى الآلية لجمعها وحفظها في مستودعنا المركزي. ومع ذلك، فإن تعاوننا مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية يتجاوز الـ 55 إطاراً المذكورة هنا، مع وجود العديد من مقدمي المعلومات الذين ليس لديهم اتفاق تعاون رسمي.

وعلى النقيض من ذلك فإنه كثيرا ما تتطلب أطر التعاون مع الدول مفاوضات معقدة تشارك فيها مجموعة من أصحاب المصلحة المختلفين من كل دولة. وتسمح بعض هذه الاتفاقات للآلية بجمع هذه المواد من وحدات جرائم الحرب في الدولة، وينظم بعضها أيضا تبادل الأدلة من جانب الآلية مع وحدات جرائم الحرب. كما أنها تتيح لفرقنا الاجتماع بمقدمي المعلومات أو الشهود المحتملين في تلك الدول.

ووقعت رئيسة الآلية في عامي 2021 و2022 على التوالي اتفاقية تعاون مع فرنسا ومذكرة تفاهم مع السويد والمملكة المتحدة.

المشاريع الموضوعية للآلية

يجري الاضطلاع بالعمل الموضوعي للآلية بهدف توليد منتجات تحليلية قادرة على دعم عمل الجهات الفاعلة في مجال العدالة التي تحقق في القضايا ذات الصلة بالسياق السوري وتقاضيها وتتقاضى فيها.

وخلال اجتماع منبر لوزان في تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المشاركون إلى عرض عن خط التحقيق الاستراتيجي للآلية المتعلق بالجرائم المتصلة بالاحتجاز. وتضمن العرض لمحةً عامة عن بعض التقييمات الوقائعية التي أجرتها الآلية حتى الآن. وقد أجريت هذه التقييمات في سياق العمل الذي تضطلع به الآلية لإعداد تقارير تحليلية بشأن هيكل وعمل الكيانات المرتبطة بالاحتجاز، وأدوار ومسؤوليات الأفراد المعنيين المرتبطين بهذه الكيانات، وأنماط الجريمة داخل هذه الكيانات وفيما بينها.

وإضافةً إلى عمل الآلية المتعلق بالاحتجاز، يعمل موظفوها أيضا على مشاريع فنية تتصل بخطي التحقيق الاستراتيجيين النشطين الآخرَين التابعَين للآلية:

- الهجمات غير القانونية ضد المدنيين والأعيان المدنية
- الجرائم التي يرتكبها أفراد مرتبطون بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)

وقد تضمن عمل الآلية المتعلق بالهجمات غير القانونية تحليلا شاملا للمواد الموجودة في مستودعها ذات الصلة بملفي القضيتين اللذين فتحتهما العام الماضي واللذين يتعلقان بالاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والتقليدية في عامي 2015 و2017. وقد تركز عمل الآلية المتعلق بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام على إعداد رأي قانوني يهدف إلى مساعدة الجهات الفاعلة في مجال العدالة على إثبات وجود هجوم منهجي ضد السكان المدنيين لدعم اتهامات بارتكاب جرائم ضد الإنسانية بسبب سلوك مرتبط بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. ويجري حاليا إعداد هذا الرأي القانوني، وقائمة بسجلات الإثبات المستخدمة في إعداده، وسجلات الإثبات نفسها، لتقاسمها مع السلطات القضائية الوطنية التي أبدت بالفعل اهتماما كبيرا بتلقي هذه المواد.

الاستجابة لطلبات المساعدة

تختلف طلبات المساعدة التي تتلقاها الآلية بصورة كبيرة من حيث طبيعتها ونطاقها، حيث يتطلب كل منها نهجا مختلفا. يجتمع فريق متعدد التخصصات من المحللين والموظفين القانونيين والمحققين لتحديد "استراتيجية الاستجابة"، وتحديد أفضل السبل لمساعدة الجهة المقدمة للطلب والخطوات اللازمة التي نحتاج إلى اتخاذها. ويمكن أن تشمل هذه، على سبيل المثال لا الحصر، بحثاً معيارياً في مستودعنا المركزي وتحقيقات مفتوحة المصدر، أو الوصول إلى مصادر جديدة لجمع معلومات إضافية أو تحديد هذه المصادر، أو إعداد تقرير تحليلي، أو شراء صور ساتلية.

وتُعطى الأولوية للطلبات اعتمادا على ما إذا كانت القضية تتضمن ما يلي:

- مشتبه به محتجز بالفعل
- مشتبه به يحتمل لجوؤه للاستخفاء
- محاكمة ستبدأ قريبا

وتشمل أنواع المواد والمساعدة التي يمكن أن تقدمها الآلية ما يلي:

- المعلومات والأدلة
- المنتجات التحليلية
- البحث المفتوح المصدر
- تحديد/تحديد مكان/تقديم الشهود أو المصادر
- مقابلات ذات قيمة عالية موجهة نيابة عن السلطات القضائية الوطنية
- الأبحاث بالعربية وأبحاث متعددة اللغات
- تحديد الموقع الجغرافي لمسارح الجريمة

المنتجات التحليلية المشتركة

يستمر تقاسم العمل التحليلي، إما على أساس استباقي بعد تأكيد الاهتمام، أو بناء على طلب من عملية تحقيق أو مقاضاة محددة.

وتشمل منتجات العمل التحليلي التي تتقاسمها الآلية حتى الآن التقارير المتعلقة بالاحتجاز المشار إليها أعلاه، والموجز القانوني للآلية بشأن بدء نزاع مسلح غير دولي في سوريا، وتقارير تحديد الموقع الجغرافي.

وهناك طلب كبير على هذه المنتجات من السلطات القضائية الوطنية التي ترحب بدعم موارد الآلية؛ خبرتها القانونية والتحليلية؛ وخبرتها اللغوية ومعرفتها التكنولوجية، وكلها تتيح للآلية إنتاج منتجات مركزة ومتعمقة لدعم عمل الجهات الفاعلة في مجال العدالة. وقد قدمت وحدات جرائم الحرب التي تلقت منتجات تحليلية ردود فعل إيجابية، حيث وصفت إحداها منتجا تقاسمته الآلية بأنه "مغير للعبة". وسيظل هذا النوع من المساعدة محور تركيز عملنا.

إدارة الأدلة

شارك فريق من وحدة الأدلة التابعة لقسم إدارة نظم المعلومات عملية الاكتشاف الإلكتروني التي تغطي مختلف المراحل التي تمر بها جميع الأدلة والبيانات عند جمعها/استلامها من قبل الآلية.

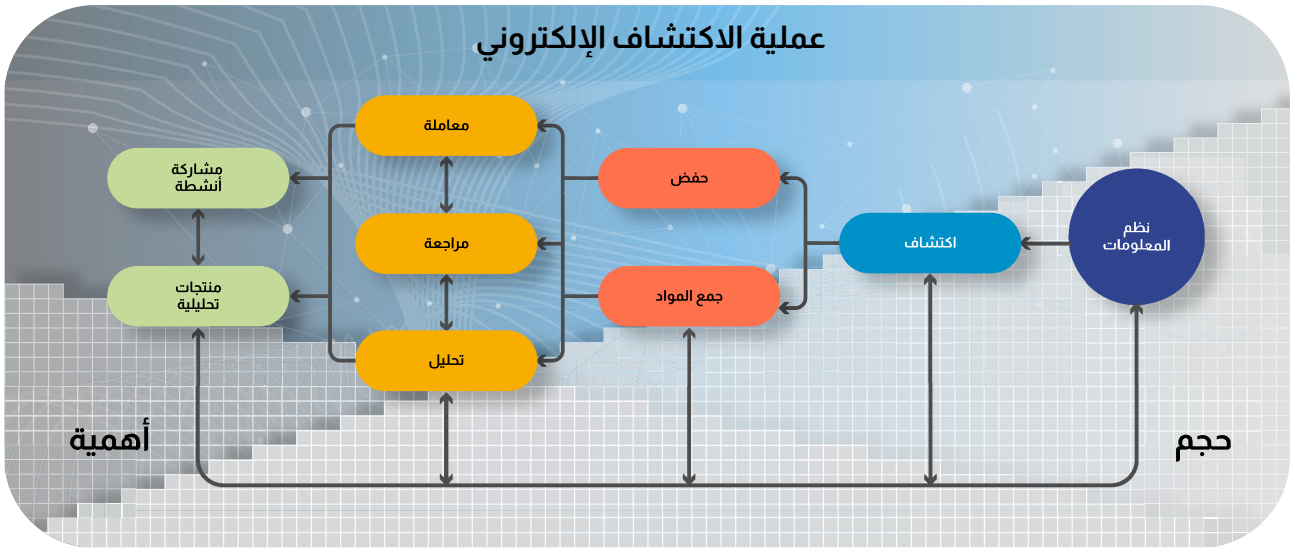

- تبدأ العملية بوضع سياسات وإجراءات لضمان التوثيق الصحيح لأي مواد تُجمع مع تطبيق تدابير الأمن والخصوصية المناسبة المعمول بها. ويعرف هذا باسم إدارة المعلومات وهو أساس عملية إدارة الأدلة لدينا.

- بعد ذلك ينخرط المحققون من فريق جمع المواد مع الجهات المقدمة للمعلومات لتحديد مصدر المواد التي ستُجمع وتودع في مستودعنا المركزي. ويمكن بعد ذلك جمع المواد من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمنظمات الدولية والدول والجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة الجنائية والأفراد والمصادر المفتوحة.

- جمع مواد الطب الشرعي هي الخطوة الحاسمة التالية التي تتخذ للحفاظ على الأدلة ومنع إتلافها (التدمير المتعمد لها) أو حذفها.

- ومن ثم يجري تجهيز الأدلة. وهذا يعني أننا نتخذ خطوات تقنية باستخدام أدوات وبرامج وخوارزميات مختلفة لدمج البيانات المختلفة التي نتلقاها ونجمعها، في المستودع المركزي الشامل الوحيد للمعلومات والأدلة. ويشمل التجهيز أيضا تقييم نوعية البيانات أو تحويل البيانات الأساسية لتكون أكثر كفاءة وجاهزة للاستعراض.

- وبمجرد وصول البيانات إلى المستودع المركزي يصبح الموظفون القانونيون والمحللون والمحققون قادرين على استعراض المواد وتحليلها لإعداد منتجات تحليلية وتحديد المواد ذات الصلة بالاستجابة لطلبات المساعدة.

وكان من ضمن الآثار المترتبة من الوباء حدوث انخفاض طفيف في عدد عمليات جمع البيانات التي تمت بين عامي 2020 و2021. في تلك الفترة انتقلنا إلى عمليات جمع أكثر بعدا بدلا من الجمع الشخصي، وبالتالي عدد أكبر من عمليات نقل الملفات الإلكترونية وعمليات الجمع من المصادر المفتوحة. ومع ذلك، كانت هناك بعض الفرص في هذا التغيير في سير العمل. وتمكنا من تكريس جهود لعمليات جمع البيانات الهامة التي لم تُجهز بعد. وتعني إعادة التركيز هذه أن جميع المواد الموجودة في المستودع المركزي تقريبا قد عولجت وأصبحت جاهزة للاستعراض. إضافةً إلى ذلك، عززت الآلية أيضا قدراتها ومواردها بدرجة كبيرة، مما أدى إلى تقليص وقت التجهيز من أشهر إلى أسابيع. وهذا يجعل البيانات، بعد جمعها، متاحةً في وقت أقرب لعمليات البحث والمراجعات.

كذلك عززنا قدرة مخزننا المحصن الرقمي على تخزين الأدلة. وحاليا تبلغ سعة هذا المخزن 364 تيرابايت مع إمكانية زيادتها إلى 1,7 بيتابايت. ويُحفظ المخزن الرقمي المحصن في بيئة معزولة مع قصر الوصول إليه على المحققين الشرعيين فقط.

ونواصل بناء شراكات جديدة وتطوير تكنولوجيا جديدة، يمكنها الاستجابة للأنواع المتنوعة من المواد التي نتلقاها وتمكننا من استكشاف سبل لسد الثغرات التي نحددها لتعزيزها كأدلة للسلطات القضائية التي ندعمها.

أنشطة التوعية الأخيرة

خلال جائحة كوفيد-19، عندما كانت الأحداث التي تعقد بالحضور الشخصي محدودة، واصلت الآلية العمل مع المجتمع المدني السوري عبر منابر على الإنترنت. وفي الآونة الأخيرة، اتخذت نهجا هجينا، حيث قامت بعقد مناسبات بالحضور الشخصي، بالاظافة للاستفادة من المنابر الإلكترونية للتفاعل مع مجموعة أوسع من المحاورين، بمن فيهم العديد ممن لا يمكنهم السفر.

مشاورات الاستراتيجية الجنسانية

مع استمرار الآلية في تنقيح استراتيجيتها الجنسانية، استضافت مشاورات مع مجموعة من المنظمات المختلفة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني السورية، وخبراء وممارسو قضايا جنسانية دوليون، وممثلون رئيسيون للأمم المتحدة. وتمكن المحاورون السوريون من تقديم رؤى بشأن الحواجز التي تحول دون ظهور العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي في السياق السوري والتحديات التي يواجهها العاملون في هذه القضايا.

مشاورات استراتيجية الأطفال والشباب

عقدت المشاورات الأولى بشأن استراتيجية الجرائم ضد الأطفال والتي تؤثر عليهم بالحضور الشخصي على مدى يومين في تشرين الثاني/نوفمبر 2021. ويسر فريق الآلية إجراء مناقشات مع منظمات المجتمع المدني المعنية بتوثيق أو دعم الأطفال والشباب المتأثرين بالنزاع وفيما بين هذه المنظمات.

إحاطة اجتماع مجلس الأمن الذي عُقد بصيغة آريا

في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، في اجتماع غير رسمي لمجلس الأمن الدولي، عرف باسم اجتماع صيغة آريا، قدمت كاترين مارشي - أويل، رئيسة الآلية والعديد من ممثلي المجتمع المدني السوري إحاطةً لمجلس الأمن. وترأست إستونيا الاجتماع المعني بالمساءلة في سوريا الذي نُظم لمعالجة الحاجة إلى زيادة جهود مجلس الأمن لإقرار المساءلة الكاملة عن أخطر الجرائم المرتكبة في سوريا.

الصورة: البعثة الإستونية

منبر لوزان

عقد آخر اجتماع لمنبر لوزان في سويسرا في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، بحضور ممثلين عن أكثر من 20 منظمة غير حكومية. وكان الموضوع الرئيسي المطروح للمناقشة يتعلق بوضع الآلية لاستراتيجية متعلقة بالمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والشباب والتي تؤثر عليهم.

أحداث أخرى

تغتنم الآلية كل فرصة للمشاركة في الفعاليات المصممة خصيصا للمجتمعات السورية وغيرها من المجتمعات المتضررة بشكل مباشر، ولا سيما تلك التي ينظمها المجتمع المدني. وتتيح هذه الأنواع من الأحداث فرصة لتوسيع نطاق فهم عمل الآلية وأهدافها وتسمح لها بالإجابة على الأسئلة التي يطرحها عليها مختلف أصحاب المصلحة.

ومن بين الأحداث التي شاركت فيها الآلية الدولية خلال عام 2021 ما يلي:

- كانت نائبة رئيسة الآلية عضوا في حلقة نقاش في حدث عن الاحتجاز التعسفي للأطفال في سوريا، شاركت في استضافتها المنظمة العالمية للعمل القانوني والاتحاد الأوروبي. اقرأ المزيد هنا
- إحاطة وأسئلة وأجوبة لجمهور المعتقلين السابقين من الذكور والإناث نظمتها منظمات المجتمع المدني السورية.
- مناقشة دور الآلية على صعيد الجرائم التي تؤثر على جماعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، كجزء من مؤتمر دولي لمنظمات المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
- والتقت نائبة رئيسة الآلية مع فريق مناصرة للمساواة بين الجنسين يتألف من مدافعين ومناصرين سوريين لحقوق الإنسان للمرأة لمناقشة كيفية مكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

وفي العام المقبل، ستقوم الآلية بتوسيع نطاق الفعاليات التي ستحضرها منظمات المجتمع المدني السورية. يرجى إرسال معلومات عن مؤسستك وأنشطتها هنا إذا كنت ترغب في الحضور وفي إضافتك إلى قائمتنا البريدية.

التقارير المرفوعة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة

قد تم تقديم التقرير الثامن إلى الجمعية العامة ،و يسلط التقرير الضوء على التقدم المحرز من عددت جوانب خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، من ظمنها تحقيقاتها الهيكلية، وفتح ملفين جديدين لقضيتين، وتقديم دعماً أكبر لعمل الولايات القضائية في التحقيق والمحاكمة على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتظل العدالة الشاملة للجميع هدفا أساسياً للآلية، ويرتكز عملها المتصل بالمساءلة الى نهج يستند الى الحقوق ويركز على الضحايا/الناجين يعبر عنه بطريقة ملموسة من خلال ستراتيجيات مواضعيك مكرسة تتعلق المسائل الحمساوية،والأطفال والشباب، وأهداف أعم في مجال العدالة. يغطي التقرير أنشطتها بين 1 شباط/فبراير 2021 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2022. تصفح

اتصل بنا

إذا كان لديكم أي تعليقات أو أسئلة أو معلومات إضافية يرجى إرسال رسالة عبر البريد الإلكتروني: iiimsyria@un.org

مسرد

المنتجات التحليلية: تشير إلى توليفة من التحليل الوقائعي والقانوني الذي طورته الآلية بهدف مشاركته مع السلطات القضائية المختصة إلى جانب المعلومات والأدلة. ولهذه المنتجات عدة أشكال اعتماداً على المادة التي تجري مشاركتها، فمثلاً تحليل المعلومات والأدلة في المستودع المركزي يمكن أن يسمح بالتوصل إلى استنتاجات بشأن ما إذا كانت الجرائم قد حدثت أم لا، كما أنه يوفر روابط بين الهياكل التنظيمية والجرائم وكذلك الأفراد داخل هذه الهياكل.

السلطات القضائية المختصة: مصطلح يعني السلطات القضائية التي تتقاسم الآلية المعلومات معها. هذه السلطات القضائية لديها محاكم تحترم القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا تطبق عقوبة الإعدام على الجرائم قيد النظر.

طلب المساعدة: يقدم المدعون العامون والمحققون من مختلف السلطات القضائية طلبات للمساعدة إلى الآلية لدعم التحقيقات والملاحقات القضائية التي يجرونها (انظر النشرة 3 للاطلاع على المزيد من التفاصيل عن عملية طلب المساعدة.)